وحسن الكفن عند موته ذكره في اول باب الوصايا من الفتح جان قوله وتقبيله عند احداده
على اليمين ثم ظهره ش ظاهر كلام المؤلف في التوضيح ان ذلك جار على القولين في صلاة المريض واذا
كان كذلك فالذي نشهره هنالك انه اولا على ايمن ثم على الايسر ثم على الظهر ولم يفعل
ذلك هنا بل اسقط الايسر وقال سند ويكون في توجيههم على شقه الايمن ان امكن والا فيجعل
على ظهره ورجلاه الى القبلة قاله في المختصر وهو قول الجمهور اعتبارا بحال صلاته وبحال قبره وبحالة
النائم هـ ج قال في الجواهر اما في حال الغسل فيوضع على جنبه الايسر فيبدأ بغسل الايمن
ثم على الايمن وذلك غسلة واحدة ثم يفعل ذلك ثلاثا وفي ذكر الوضوء في كل واحدة خلاف
هـ من الذخيرة قوله ولتجنبه حائض وجنب له ش قال في الكافي قال مالك في المختصر لا باس ان تغمضه
الحائض والجنب وقال ابن حبيب يستحب ان لا تحضره الحائض ولا الكافر قال ولا يكون عنده وفي بيته غير
طاهر هـ وكذلك لا يحضره صبي يعبث ولا يبكي اذا انتهى قاله في المدخل وقال ايضا وينبغي ايضا
ان يكون طاهرا وما عليه طاهر وكذلك من حضره وان يكون عليه طيبا وان يحضره احسن اهله واصحابه
صفتا وخلقا ودينا فيلقنه كلمة التوحيد برفق وان يكثروا من الدعاء له وللحاضرين لان الملائكة يؤ
منون وهو من المواطن التي ترجى فيها قبول الدعاء وينبغي ان لا يترك احد يبكي حوله برفع صوتا ومن
كان باكيا فليبك بموضع لا يسمعه فيه المحتضر فان وقع الامر به فينبغي ان يمتثل السنة ويقول انا
لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واعقبني خيرا منها قال صلى الله عليه وسلم من قال ذلك ابدله
الله خيرا منها اي من المصيبة وينبغي ان يكون النساء بعيدا لغلبة الجزع عليهن وينبغي لمن حضر ممن اهله
ان لا يظهر الجزع قوله وتلقينه الشهادة ش يعني انه يستحب ان يلقن الشهادة عند موته
قاله الرسالة ويلقن لا اله الا الله عند الموت قال في التوضيح قال ابن الفاكهاني ومراد الشيخ والله
اعلم الشهادتان معا قال في التوضيح واذا قاله مرة ثم تكلم اعيد تلقينه والا فلا لان القصد ان
يكون اخر كلامه ولا يقال له قل بل يقال عنده لا اله الا الله هـ زاد في المدخل وان كان جماعة فيفعلون
ذلك واحدا بعد واحد ولا يلقنونه جميعا لان ذلك يحرجه ويقلقه هـ ونقل الابي عن بعضهم انه يستحب
ان يلقن الشهادتين ثم يلقن التهليل وحكي وذكر في اكمال عن بعض شيوخ شيوخه انه كان يفعل
ذلك في حال احتضاره قال ابن ناجي وظاهر الرسالة انه يلقن الصغير كالكبير وهو ظاهر كلام غيره
وقال النووي لا يلقن الا من بلغ قال الشيخ زروق في شرح الارشاد بعد ذكره التلقين حال الاحتضار
والتلقين بعد الموت وينبغي ان يلقنه غير وارثه ان وجد والا فاشفقهم به وقال سند قال ابن حبيب
ويستحب ان لا يجلس عنده الا افضل اهله واحسنهم قولا وفعلا هـ تنبيه ولا يحضر من

عدم

عدم قبول المحتضر لما يلقنه اليه لانه يشق عليه هـ ولا يلح عليه هـ وقال القرافي في الفرق الرابع
والثمانين مسئلة من حضر لسانه عند الموت وذهب عقله فلم ينطق بالشهادة ولا احضر الايمان
بقلبه ومات على تلك الحال مات مؤمنا ولا يضره عدم الايمان الفعلي عند الموت كما ان الكافر اذا احضر في
الوقت امر ذاهب العقل عاجزا عن الكفر في تلك الحال لعدم طالعيته له لا ينفعه ذلك ويحكم عند
الله بحكم الذي استمر والكفر في تلك الحال فالعقل فالمعتبر ما تقدم من كفر وايمان هـ ولم يذكر المؤ
لف التلقين بعد الدفن وقال الشاذلي ان كلام الرسالة المتقدم ظاهر كلام الشيخ انه لا يلقن
بعد الموت وبه قال عز الدين وجزم النووي باستحبابه وقال الشيخ زروق في شرح الرسالة والارشاد
وقد سئل عنه ابو بكر بن الطلاع من المالكية فقال هو الذي نختاره ونعمل به وقد روينا فيه
حديثا عن ابي امامة ليس بالقوي ولكنه اعتضد بالشواهد وعمل اهل الشام قديما وقال القرطبي يستحب
ان يجلس انسان على راس الميت عقب دفنه فيقول له يا فلان بن فلان او يا عبد الله او يا امة الله اذكر
العهد الذي خرجت عليه من الدنيا وهو شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسو
له وان الجنة حق وان النار حق وان البعث حق وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله يبعث من
في القبور رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وبالقرآن اماما وبالكعبة
قبلة وبالمومنين اخوانا ربي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم هـ وقال في المدخل ينبغي
ان يتفقد بعد ازهاق النفس عنده من كان من اهل الفضل والدين ويقف عند قبره تلقاء وجهه ويلقنه
لان الملكين عليهما السلام اذ ذاك يسئلانه وهو يسمع قرع نعال المشيعين وقد روى ابو داود
في سننه عن عثمان رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت
وقف عليه وقال استغفروا لاخيكم واسئلوا الله التثبيت فانه الان يسئل وروى رزين في كتابه
عن علي رضي الله عنه انه كان يقول بعد ما يفرغ من دفن الميت اللهم هذا عبدك نزل بك وانت خير
منزول به فاغفر له ووسع مدخله هـ وقد كان سيدي ابو حامد بن البقال وكان من كبار العلماء والصلحاء
اذا حضر جنازة عزى وليها بعد الدفن وانصرف مع من ينصرف فيتوارى هنيهة حتى ينصرف
الناس ثم يأتي الى القبر فيذكر الميت بما يجاوب به الملكين عليهما السلام ويكون التلقين بصوت فوق
السر ودون الجهر ويقول يا فلان لا تنس ما كنت عليه في دار الدنيا من شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله فاذا جاءك الملكان عليهما السلام وسالاك فقل لهما الله ربي ومحمد نبيي والقرآن امامي
والكعبة قبلتي وما زاد على ذلك او نقص بحسبه وما يفعله كثير من الناس في هذا الزمان من التلقين مع
الاصوات والزعقات بحضور الناس قبل انصرافهم فليس من السنة في شيء بل هو بدعة وكذلك لو يفعلونه

Copyright © King Saud University